

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٤٦٢ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ الوادى الجديد :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (٢٥١٤م^٢) كائنة بين القربيتين الثالثة والرابعة ضمن قرى درب الأربعين (المرحلة الثانية) - التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة باريس - محافظة الوادى الجديد ، بالمجان ، لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحى ، المقام عليها محطة تحلية مياه الشرب ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٢ رمضان سنة ١٤٤٤ هـ


(الموافق ١٣ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي

مذكرة الواجب الجديـد
مختصر ومـديـدة بـاروس
الادارة المـهـنية

رسم كروكي يوضح موقع محطة تحلية مياة الشرب بدرب الأربعين المرحلة الثانية
مساحة ٢٥١٣,٧٦ م^٢ [تقريباً]



وزير الورقة المائية لقرى الأربعين	الوزير المسؤولية والقرية	أعمال الدولة بالقرية
حاجة حامد طلبة	مسكفي محمد محمد	ماهر محمد نعيم

الخطاب رقم ٢٠١٣/٦/٢٧
الخطاب رقم ٢٠١٣/٦/٢٨



1-2